

فرقة في بدن وشجنته  
 متأخيره حتى يفيق وعلى  
 وهو ليفرز من غيرهما  
 عن تزجده وان حاله  
 الالعدطالب ووالد  
 كحقه وربه وان سري  
 وجاز والحكم والاصول  
 وغير جابر حكيم اعتمد  
 وعادضامن اعلى الفاسق  
 كسنا في قابل المحرفي  
 وقطم سلعة وليس لفظا  
 والفصد والحجر وخن في الصدر  
 فلكذا الصلح في التعليقه  
 مقتله والوجه قتلت ونحو  
 نكرته والحقن يعول  
 بالحبس واللوم جلدنقضا  
 لاحده وان راي اهله  
 ونائب صغيره والسيد  
 والشرب ضعف ما قد قديرا  
 لا الحد فالضمة عنه العا  
 عمد بن بالنقصير اولاقو  
 اعلى والجلاد ان يعلم من  
 نفس رقيقه باذن الحفي  
 وجاز للولي اذ لا حطرا  
 والاب ان تركه القوي خط  
 هذا المكان فاعتمد حقيقة

وما القصاص ساقط والمفرم  
 فلعباد في لاضف موقعا  
 ولورد قبا كيد واصبح  
 عليهم القتل ووزع الديه  
 فلامر كماله يكن مستوفيه  
**باب الشرب والتعزير**  
 طوع بما يسكر جنسا لا يقن  
 وغصه حيث سواه عما  
 لاحرمه لاجل قرب الورد  
 احكام انما عليه تجرى  
 بالشرب قلت هذه مكره  
 هذا وحده للنبيد الحنف  
 او حستب ولا وبالغال  
 من فوق راس واليدان لا تشد  
 بشرب من يلزم الاحكام عز  
 لا للتداوى والظا وحرما  
 ولو شربها وجوب الحد  
 او ظنه غير او ذا بالسكر  
 يضربه الامام دون الكفر  
 او ردها من شربه في الزنا  
 بالسوط اربعين باعتدال  
 ملعوفه بالتور ووزن رفم يد

لا تشد  
 فرقة

٣  
 وطرف التور قريبا منه قد قام والا نفي حلسه في جرحه